

21970 - هل تصلي المرأة في بيتها متطيبة لابسة حلّيها

السؤال

هل يجوز أن تصلي المسلمة وهي تلبس الخواتم أو الأسورة؟ وهل يجوز أن تصلي وهي متعطرة إذا كانت بمفردها في بيتها؟ أم يجب عليها أن تتخلص من رائحة العطر وتخلع خواتمها كي تؤدي الصلاة؟.

الإجابة المفصلة

المجمل : يجوز

للرأة أن تصلي وهي تلبس حلّيها وهي متعطرة ، وليس في فعلها شيئاً من ذلك إبطال لصلاتها .

الجواب المفصل :

و المنهي عنه هو تطيّبها حال خروجها إلى المسجد للصلاة فقد روى مسلم في صحيحه عن زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَاكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسَّ طِيْبًا) (الصلاة/674) قال ابن حجر : ويُلحَق بالطيب ما في معناه ، لأن سبب المنع منه ما فيه من تحريك داعية الشهوة كحسن الملبس والحلي الذي يظهر والزينة الفاخرة وكذا الاختلاط بالرجال . " . أه

فتبيّن أن العلة في المنع من التطيّب وأخذ الزينة حال الخروج إلى الصلاة في المسجد هو ما يترتب على ذلك من قيام دواعي الفتنة والشر .

ولمّا كان في تطيّب المرأة وخروجها إلى المسجد مفسدة عظيمة مُنعت من ذلك حال خروجها ، وهذه المفسدة منتفية إذا فعلت ذلك في بيتها ، فلا تُمنع منه ، ولا يضرُّ ذلك صلاتها . والله أعلم وصلى الله على نبيينا محمد .